ترسيم الأمازيغية : التحديات والرهانات

حوار مع محمد بودهان و الصافي مومن علي
أجرته لجنة تحرير أسيناگ

السؤال 1 : ما هي قراءتكم لتدبير شأن التعدد اللغوي والثقافي في المغرب على ضوء مقتضيات الدستور؟

محمد بودهان:

لا يجادل أحد أن الدستور الجديد (دستور فاتح يوليوز 2011)، مقارنة مع النصوص الرسمية السابقة، يمثل تقدما هاما في ما يخص تدبير التنوع الثقافي واللغوي بالمغرب، والذي خُصص له الفصل الخامس الذي يعترف، ولأول مرة في تاريخ المغرب، بالأمازيغية لغة رسمية مثل اللغة العربية، ويدعو الدولة إلى صيانة الحسانية والعمل «على حماية اللهجات والتعبيرات الثقافية المستعملة في المغرب»، ويلتزم بإحداث «مجلس وطني للغات والثقافة المغربية، مهمته، على وجه الخصوص، حماية وتنمية اللغات العربية والأمازيغية، ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية...». كما أن الفقرة الرابعة من الفصل 28 تذكّر بالتعددية اللغوية والثقافية كما يلي: «يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي.». يضاف إلى هذا كله الاعتراف بالتعدد الهوياتي الذي أكد عليه تصدير الدستور الذي جاء فيه: «المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة، متشبثة بوحدتها الوطنية والترابية، وبصيانة تلاحم مقومات هويتها الوطنية، الموحدة بانصهار كل مكوناتها، العربية - الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية».

يمكن أن نلخص إذن الجديدَ الذي جاء به دستور فاتح يوليوز 2011، في ما يتعلق بالتنوع الهوياتي واللغوي والثقافي، في العناصر الآتية :

1- الاعتراف بتعدد مكونات وروافد الهوية المغربية وبالتنوع اللغوي والثقافي للمجتمع المغربي،

2- إقرار الأمازيغية لغة رسمية،

3- إحداث مجلس وطني للغات والثقافات المغربية يتولى تدبير التنوع الذي يطبع هذه الأخيرة.

لكن من جهة أخرى، ولأن الدستور حاول إرضاء جميع الأطراف والحساسيات، فيبدو أن موقفه من مسألة الهوية، ولا سيما في أبعادها اللغوية والثقافية، جاء فضفاضا وغير دقيق، يثبت وينفي في نفس الوقت، يعطي ويسحب ما يعطي في نفس الآن، نتيجة لحسابات وتوازنات سياسية ظرفية قد تطرح مشاكل عملية عندما يتعلق الأمر بالأجرأة الميدانية للمقتضيات الخاصة بالتعدد الهوياتي والتنوع اللغوي والثقافي.

- كذا مثلا، فبعد أن يعترف باللغة الأمازيغية لغة رسمية هي "أيضا"، يقيّد هذا الترسيم بقانون تنظيمي ليبقى ذلك الترسيم معلقا ومشروطا.
- ينص على الطابع التعددي للهوية الوطنية «الموحدة بانصهار كل مكوناتها، العربية ـ الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية»، لكن بعد أن سبق أن أكد في التصدير على «تعميق أواصر الانتماء إلى الأمة العربية...»، مما يفهم منه أن المغرب ذو انتماء عربي وهو ما يلغي الطابع التعددي لهويته وانتمائه.
- كما أن الدستور يكرر التصور العامّي للهوية المتعددة المكونات والروافد، والذي يربطها (التصور) بالعرق والأصول الإثنية. مع أنه إذا كانت الانتماءات العرقية والإثنية هي أصلا متعددة ومتنوعة ـ وكذلك اللغات والثقافات والأديان ـ، فإن الهوية هي دائما واحدة لأنها تابعة للأرض الواحدة التي تعطي هويتها للسكان الذين يعيشون فوقها بغض النظر عن الأصول العرقية لهؤلاء السكان. فالهوية المتعددة لا وجود لها منطقيا وواقعيا. نعم هناك تعدد، ليس في الهوية الواحدة، وإنما في الهويات بالجمع، عندما تتوفر شروطها الترابية واللسنية كما في إسبانيا أو بلجيكا أو العراق (عراق ما بعد صدام). أما في المغرب فلا توجد أرض خاصة بالعرب وأخرى خاصة بالأمازيغيين، وثالثة خاصة بالأندلسيين ورابعة خاصة بالعبريين...، كما في إسبانيا مثلا، حتى يصحّ الكلام عن هويات (بالجمع) متعددة بالمغرب.
- أدرج الدستور العناصر الإفريقية ضمن الروافد التي تعني ما هو ذو أصل خارجي، عكس المكونات التي تعني ما هو أصلي وداخلي. وهذا قمة الغرابة والمفارقة التي لا يقبلها حس سليم: إذا كنا ننتسب إلى إفريقيا ونشكل جزءا منها، فكيف يعقل أن نعتبرها مجرد رافد خارجي مع أننا ننتمي إليها ونعيش داخلها؟ لا شك أن الذي أوقع محرري الدستور في هذا التناقض الصارخ هو أنهم يعتبرون المغرب بلدا عربيا يتموقع هوياتيا بالمشرق ككل البلدان العربية، حيث تشكّل العناصر الإفريقية حقا مجرد روافد خارجية، لأن هذه البلدان العربية ليست جزءا من إفريقيا ولا تنتمي إليها.

الصافي مومن علي:

أرى أن هذا التدبير قد أملته الحكمة السياسية التي تقتضي ضرورة مواكبة التطور الحاصل في فكر المجتمع المغربي وفي وعيه بذاته، واعتزازه بمكونات هذه الذات، ثم في

إرادته حماية وتنمية هذه المكونات اعتزازا وفخرا بها، ولذلك فهو يروم نهج سياسة تعمل على ضبط حركة المكونات المذكورة، في سعيها نحو الحماية والتنمية حتى تبلغ هدفها المنشود، في انسجام وانتظام يحافظ على استقرار المجتمع من جهة، ويعود بالنفع العميم على مستقبله من جهة أخرى.

ولعل الارتباط الوثيق الموجود بين سن هذه السياسة وبين فهم الواقع اللغوي والثقافي المغربي على ضوء التطور الفكري الجديد، هو ما أدى بالدستور الى إحداث المجلس الأعلى للغات والثقافة المغربية ، الذي يعتبر في طبيعته خلية تفكير مهمتها الأساسية تخطيط سياسة لغوية وثقافية تستجيب للانتظارات المستجدة، ولذلك فإن أول ما ينبغي القيام به للخروج بسياسة رشيدة في هذا الشأن هو أن يضم هذا المجلس شخصيات مشهود لها بعمق التفكير في مختلف الميادين التي لها صلة بهذا الموضوع ، وبالإحاطة الشاملة للمجتمع المغربي في بعده التاريخي والاجتماعي، ثم بالإضافة إلى ذلك التحلي بالحس الوطني السامي، البعيد عن أي تعصب ضيق كيفما كان.

ومن هذا المنطلق، يبدو أن أية قراءة لتدبير شأن التعدد اللغوي والثقافي في وطننا رهين كليا بإعادة قراءة تاريخ وواقع مجتمعنا، قراءة علمية وموضوعية، بعيدة كل البعد عن تأثير الفكر الإيديولوجي المنتشر في بلادنا.

وما من شك أن الاستناد إلى هذه القراءة العلمية يفضي إلى الحقائق التالية :

- تعتبر اللغة الأمازيغية اللغة الأم للشعب المغربي ، المرتبطة به عضويا منذ أقدم الأزمان.
- إن هذا الشعب نفسه هو الذي اختار اللغة العربية بإرادته الحرة لتكون لغته الرسمية بعد اعتناقه للدين الإسلامي ، وبعد استرداد سيادته واستقلاله عن الخلافة العربية في الشرق وتأسيسه بالتالي كياناته السياسية الخاصة التي يحكم بها نفسه بنفسه ، انطلاقا من الدولة الإدريسية في الماضي مرورا بالمرابطين والموحدين إلى الدولة العلوية في عصرنا الراهن.بمعنى أن اللغة العربية ليست لغة شعب عربي حاكم، يفرضها بالقوة على شعب أمازيغي محكوم، كما كانت توحي به للناس ثقافة الفكر الإيديولوجي الآنف الذكر.
- إنه نظرا لإهمال ملوكه السابقين لغتهم الأمازيغية وتهميشها ، فقد زاد ذلك من انقسامها إلى لهجات تباعدت عن بعضها بمرور الزمن بسبب عزلتها وتقوقعها على نفسها.
- إنه نتيجة قيام هؤلاء الملوك بترسيم العربية وحدها، جاعلين منها لغة الدين والدنيا، فقد أدى هذا الأمر الى تهافت المغاربة عليها سعيا لتحقيق مصلحتهم الدنيوية والأخروية ، فكانوا في عجلتهم لتعلمها بدون معلم، يكتفون بالتقاط الكلمات العربية وغيرها، فيصبونها في القوالب الفكرية الأمازيغية الراسخة في أذهانهم، فنتج عن ذلك

تكوين لهجات الدارجة المغربية المختلفة، التي تبدو في شكلها الظاهري السطحي عربية، وفي عمقها وروحها أمازيغية.

- إن هذا التهافت قد أدى إلى حدوث شرخ في كيان شعبنا بين ناطقين بالدارجة الذين يتزايدون باستمرار على مر العصور، وبين ناطقين بالأمازيغية الذين يتناقصون باستمرار كذلك مع تقدم الزمن، هذا الشرخ الذي تستغله الثقافة الإيديولوجية فتعتبره انقساما بين عرب وأمازيغ.
- إن الشعب المغربي لو قام في الماضي بترسيم لغته الأمازيغية الى جانب اللغة العربية تطبيقا لقاعدة العدل مع النفس التي يوصي بها الدين الإسلامي الصحيح، وكذا أحكام القانون الطبيعي ومبادئ العدالة، أقول لو كان قد قام بهذا لكان وضعه كوضع الشعب الباكستاني أو الأندونيسي أو التركي أو غيرها من الشعوب الإسلامية التي تسود فيها لغاتها الأصلية إلى جانب اللغة العربية الفصحى الصحيحة، وتنعدم فيها الدارجات العامية الناتجة عن خليط العربية بلغاتها.

وهكذا لما كانت هذه القراءة تبين أن الشعب المغربي هو المسؤول الوحيد عن تعدده اللغوي والثقافي، وأن هذا التعدد منه وإليه، لكونه صادرا منه تارة باختياره وإرادته ، وتارة أخرى بإهماله وانحرافه عن العدل ، فينبغي والحالة هذه أن ينظر إلى مختلف تعبيرات هذا التعدد كمكونات مرتبطة بذاته ارتباطا عضويا ووثيقا، يفرض واجب الحس الوطني الحقيقي والغيرة عليها والدفاع عنها وكذا تسخير كل الإمكانيات للمحافظة عليها وتنميتها.

إذن من هذا المنظور الوحدوي الشامل أرى أن ترتكز سياسة التدبير اللغوي والثقافي على المبادئ التالية :

أولا : اعتبار اللغتين الأمازيغية والعربية بمثابة اللحمة التي توحد الشعب المغربي وتقوي تماسكه وتلاحمه ، ومن ثم يجب العمل على نشر هذه اللحمة في عموم أجزاء الوطن، وفي أعماق الإنسان المغربي أينما كان، وأعتقد أن هذا الأمر قد قرره الدستور المغربي حينما نص على ترسيم هاتين اللغتين.

ثانيا : العمل على حماية وتنمية مختلف التعبيرات الثقافية المغربية باعتبارها تراثا وطنيا متولدا من لغتيه الرسميتين مجتمعتين كما هو الشأن بالنسبة لتعبيرات الدارجة المغربية، أو متولدا من اللغة الأمازيعية وحدها بخصوص التعبيرات الأمازيغية المختلفة، كما يجب العمل في نفس الوقت على تشجيع جميع هذه التعبيرات لارتباطها بالمصدر الذي تولدت منه سعيا لتحقيق تقاربها وتفاهمها في المستقبل.

ثالثا : تدريس بعض اللغات الأجنبية الحية إلى جانب اللغتين الرسميتين لتمكين الناشئة المغربية من الانخراط في مجتمع المعرفة ، والانفتاح على حضارة العصر كما ينص الدستور على ذلك.

السؤال 2: نص الدستور في مادته الخامسة على إحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، كيف تتصورون هذه المؤسسة من حيث صلاحياتها، وتركيبتها، وتسييرها، ومواردها...؟

محمد بودهان:

قد يبدو منطقيا إحداث مثل هذه المؤسسة كإجراء مواكب للوضع اللغوي الجديد الذي جاء به دستور فاتح يوليوز 2011، والذي أصبحت معه الأمازيغية لغة رسمية هي "أيضا". ولهذا نلاحظ أن هذا الدستور يقول عن المجلس بأن «مهمته، على وجه الخصوص، حماية وتنمية اللغات العربية والأمازيغية»، مما يعني أن صلاحياته الأساسية هي النهوض بالعربية والأمازيغية.

لكن استعمال نص الدستور لعبارة "اللغات العربية والأمازيغية" (بالجمع) تطرح أكثر من سؤال. لماذا؟ لأن الأمر قد لا يعني الاهتمام باللغتين العربية والأمازيغية فقط باعتبارهما لغتين رسميتين، بل قد يشمل ذلك كل التنويعات اللهجية الجهوية للأمازيغية ومثيلاتها الخاصة بالعربية العامية، وخصوصا أن نفس الفصل الخامس يؤكد على «حماية اللهجات والتعبيرات الثقافية المستعملة في المغرب». ونتخوف، إذا طبق هذا المقتضى الدستوري بهذا المعنى وفي هذا الاتجاه، أن يكون الاعتراف بالتعدد اللغوي بالمغرب، عندما يتجاوز العربية والأمازيغية ليشمل كل اللهجات والفروع والتنويعات، مجرد وسيلة أخرى للتشويش على الأمازيغية لغة رسمية جديدة، ومحاصرتها بدعوى الحق "الديموقراطي" لكل "اللهجات" الأخرى، سواء العامية منها أو فروع الأمازيغية، في الحماية والنهوض بها. وهذا ما لا يُسهم إطلاقا في تسريع الانتقال بالأمازيغية إلى مستوى الاستعمال الكتابي الذي يتطلب توحيدها ومعيرتها.

ثم هل لا بد لحماية الأمازيغية ـ وكذلك العربية ـ من مجلس وطني للغات والثقافة؟ نعتقد أن أهم وسيلة لحماية لغة من اللغات هي تعميم تدريسها بجدية وصدق مع استعمالها ـ نتيجة لذلك التدريس ـ في الإعلام وفي مؤسسات الدولة ومرافقها. وهذا يتطلب إرادة سياسية أكثر مما يتطلب مجالس وطنية للغات والثقافة. فبدون هذه الإرادة لن تجدي تلك المجالس نفعا في حماية أية لغة، سواء العربية أو الأمازيغية.

إذا استمر المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية في القيام بمهامه في إعداد خطط وبرامج تنمية الأمازيغية والنهوض بها كما ينص على ذلك ظهير أجدير المؤسس لهذا المعهد، مع تقديم الاستشارة والخبرة العلمية للمجلس الوطني للغات والثقافة في ما يخص جانب الأمازيغية، فإن هذا المجلس، مهما كانت تركيبته وطريقة تسييره وحدود موارده، لن يكون إلا مفيدا وإيجابيا للغة الأمازيغية. أما إذا استُغني عن معهد الأمازيغية لأن المجلس الوطني للغات والثقافة سـ«يضم كل المؤسسات المعنية بهذه المجالات» كما جاء في الفقرة الخامسة من الفصل الخامس، فإن الأمر لن يبشر بخير كثير وعاجل لصالح الأمازيغية. لماذا؟ لأن

الأمازيغية ستكون رهينة للقرارات التوافقية كما لو كانت قضية عادية مثل قضية اللغة العربية. والحال أن الأمازيغية عانت أزيد من نصف قرن من الإقصاء، وهو ما تحتاج معه إلى معاملة خاصة واستثنائية، نظرا لتهميشها الاستثنائي لمدة طويلة. هذه المعاملة الخاصة هي التي يمثلها معهد الأمازيغية الذي أنشئ خصيصا للنهوض بها، عكس المجلس الوطني للغات الذي يفترض فيه أن يعتني بجميع اللغات، سواء التي سبق أن استفادت من الحماية والعناية كالعربية، أو التي كانت ضحية تهميش وإقصاء مثل الأمازيغية.

يبقى أن القانون التنظيمي، الذي سيحدد صلاحيات وتركيبة وكيفيات تسيير المجلس الوطني للغات والثقافة، هو الذي سيعلن عن التوجه الذي سيسير فيه هذا المجلس، ويبرز الاستراتيجية التي سيعتمدها في القيام بمهامه، ويكشف عن مدى نجاعة وجدوى هذه الاستراتيجية في رد الاعتبار للغة الأمازيغية.

الصافي مومن علي:

فبالنسبة لصلاحيات هذه المؤسسة أتصورها كما يأتي:

1. تخطيط سياسة لغوية وثقافية ترتكز على المبادئ الدستورية المتقدم ذكرها، وتستهدف بالأساس ضبط انسجام تدبير التعدد اللغوي والثقافي لتقوية التلاحم الوطني، وضمان استقرار المجتمع وبناء مستقبله الأفضل.
2. بلورة هذه السياسة في الأعمال والأنشطة التالية :

– إعداد برامج لتنمية اللغتين الرسميتين العربية والأمازيغية، وتوسيع انتشارهما في عموم الوطن وفي قلوب المواطنين.

– إقامة خطط لحماية مختلف التعبيرات اللغوية والثقافية المتولدة من هاتين اللغتين، والعمل على التحسيس بالمصدر الذي نبعت منه، ثم تشجيعها على الارتباط بهذا المصدر تحقيقا لتقاربها وتفاهمها، والشعور بوحدتها.

– القيام بدراسات وبحوث لنشر المعرفة التاريخية والاجتماعية العلمية، التي تنمي في الإنسان المغربي الاعتزاز بكل مكوناته اللغوية والثقافية، باعتبارها جزءا من ذاته الوطنية.

– تشجيع تدوين وتجميع مختلف التعبيرات المغربية للمحافظة عليها وحمايتها من الضياع.

– خلق أنشطة ثقافية وفنية للنهوض بالإبداع الفني وتنميته.

– تأسيس معهد وطني لفنون الرقص الجماعي المغربي، للمحافظة على هذه الفنون ولتحسين أدائها شكلا ومضمونا.

- التشجيع على خلق مراكز في جهات المملكة تعنى بثقافتها المحلية وبفنونها.
- التشجيع على خلق متاحف محلية للمحافظة على تراث المنطقة وللتعريف به.
- إقامة علاقات التعاون مع الهيئات الوطنية والأجنبية المهتمة بشأن تدبير التعدد اللغوي والثقافي.

هذا وفي ما يتعلق بتصوري **لتركيبة** المجلس المذكور، فأرى أن يتألف إضافة إلى رئيسه مما يلـــــــــي:

1. عميد المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.
2. عميد أكاديمية محمد السادس للغة العربية.
3. مندوبون عن كل الوزارات الوطنية لتحقيق مشاركتها في المناقشة وفي إصدار القرارات، على اعتبار أن الوزراء هم المسؤولون عن تنفيذ سياسة الدولة في تدبير شؤونها، عملا بمقتضيات الفصل 93 من الدستور.
4. مندوبان عن البرلمان ، أحدهما عن مجلس النواب والآخر عن مجلس المستشارين لإمكانية بلورة قرارات المجلس في قوانين إطار تطبيقا للفصل 71 من الدستور، الفقرة الأخيرة.
5. مندوب عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان.
6. مندوب عن الهيأة المكلفة بالتكافؤ وبمحاربة كل أشكال التمييز المنصوص عليها في الفصل 164 من الدستور.
7. مندوب عن إحدى الهيئات المستقلة المكلفة بالحكامة الجيدة.
8. مندوب عن كل مجلس من مجالس جهات المملكة.
9. مندوب عن الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري.
10. مندوب عن المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي.
11. رئيس جامعة يمثل الجامعات المغربية.
12. مدير أكاديمية يمثل الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.
13. ثلاثون شخصية على الأقل معروفة بالكفاءة الفكرية وبالوعي بالطابع التعددي لثقافتنا الوطنية، وبالتجرد والنزاهة والعطاء المتميز في مجال تدبير الشأن اللغوي، وبتقديم المصلحة العامة على غيرها من المصالح الضيقة، وذلك لضمان تحقيق التوازن داخل المجلس بين أعضائه الممثلين للمؤسسات الرسمية ، وبين أعضائه الآخرين.

أما في ما يخص تسيير المجلس فأقترح أن يتمتع بكامل الأهلية القانونية والاستقلال المالي، وأن يديره مجلس إدارة مكون من رئيسه ومن جميع أعضائه ، يحظى بجميع السلط والصلاحيات اللازمة للإدارة، من بينها تداوله في شأن البرامج المعدة لسنة أو أكثر والخاصة بالأعمال التي يعتزم المجلس القيام بها، كما يتداول في شأن إعداد النظام الداخلي للمجلس، والنظام الأساسي للموظفين وكذا ميزانية المجلس وحصر حساباته السنوية، وأرى أن يجتمع مرتين في السنة على الأقل في دورة عادية، وكذا متى دعت الضرورة إلى ذلك في دورة استثنائية، إما بدعوة من رئيسه أو بطلب من ثلثي أعضاء المجلس، وأن يؤهل طبعا لإحداث مجموعات عمل ولجان دائمة أو مؤقته لأجل القيام بمهامه.

وأرى أن يرفع تقريره السنوي إلى السلط الدستورية التالية : الملك، والسلطة التنفيذية في شخص رئيسها، ثم إلى البرلمان في شخص رئيسي مجلسيه.

ويدخل في صميم تسيير المجلس أن يتمتع رئيسه بجميع السلط اللازمة لتنفيذ القرارات المتخذة من طرف مجلس الإدارة ، وكذا لإدارة جميع مرافقه ومصالحه الإدارية والمالية والتقنية، ثم لتمثيل المجلس إزاء الدولة وإزاء الغير.

ونظرا لجسامة مهام المجلس فمن الضروري أن يعين أمينا عاما يقوم بأعمال السكرتارية، يشارك دون صوت تقريري في أشغال مجلس الإدارة الذي يتولى تحرير محاضره وبياناته.

أما من حيث موارد المجلس فإن الدولة تضع له ميزانية تدبير شؤونه، على أن تعطى له إمكانية امتلاك منقولات والعقارات اللازمة لهذا التدبير.

السؤال 3: ما هي، في نظركم، الآليات القانونية الكفيلة بتفعيل التوجهات الجديدة للسياسة اللغوية والثقافية المنصوص عليها في الدستور؟

محمد بودهان:

الجديد الأول في هذه التوجهات هو، طبعا، الاعتراف الدستوري بالأمازيغية لغة رسمية. إلا أنه مهما كانت النصوص القانونية متقدمة في ما يخص حماية وتنمية الأمازيغية، فإن هذه النصوص تبقى معطّلة وبلا فائدة في غياب إرادة سياسية حقيقية وجدية للنهوض بالأمازيغية. صحيح أن وجود مثل هذه النصوص هو في حد ذاته دليل على أن هناك إرادة سياسية تعمل لصالح الأمازيغية. وهو شيء مطَمْئن.

تجدر الإشارة إلى أن كل المكاسب التي حققتها الأمازيغية في السنوات العشر الأخيرة كانت وراءها الإرادة الملكية، استنادا إلى الفصل 19 من الدستور السابق، والذي على أساسه أصدر الملك محمد السادس ظهير أجدير المحدث للمعهد الملكي للثقافة الأمازيغية. هذا التعامل مع الأمازيغية انطلاقا من الفصل 19 جعلها تحظى برعاية خاصة كنوع من التمييز

الإيجابي. فما تقرره الإرادة الملكية لصالح الأمازيغية، بناء على الفصل 19 من الدستور السابق، تناله فورا بغض النظر عن مواقف الأحزاب والفاعلين السياسيين الآخرين.

أما اليوم، وفي إطار دستور فاتح يوليوز 2011، فالأمازيغية فقدت كل تعامل ملكي خاص بها بعد أن أصبحت شأنا وطنيا "عاديا" يناقشه نواب الأمة ليهيئوا لها قانونا تنظيميا تطبيقا للفصل الخامس من الدستور. وهذا يعني انها انتقلت من حقل سيادي خاص بالملك إلى حقل الصراع السياسي الخاص بالبرلمان. وإذا كان في هذا الانتقال تقدم على مستوى الممارسة الديموقراطية، فإنه لا يعني بالضرورة تقدما بالنسبة إلى الأمازيغية. لماذا؟ لأن الفصل الخامس من الدستور ربط ترسيمها بقانون تنظيمي يصدره البرلمان. وهو ما يعني أن هذا الترسيم، بمراحل تفعيله ومجالات تطبيقه وكيفيات أجرأته، سيناقش داخل البرلمان ويخضع لعملية التصويت بتوافقاتها ومماطلاتها وتجاذباتها وابتزازاتها، وتتحكم فيه حسابات الربح والخسارة السياسية والانتخابية، وتؤثر في صياغته الأهواء الإيديولوجية والمواقف الحزبية.

فإذا كانت الأمازيغية قد عاشت الإقصاء في السابق بسبب غياب الديموقراطية، فالخوف، كل الخوف، أن يستمر إقصاؤها، ليس لغياب الديموقراطية، بل بطريقة "ديموقراطية" عندما تتخذ قرارات ليست في صالحها نتيجة للتصويت "الديموقراطي" على تلك القرارات.

لقد مر اليوم أزيد من عشرة أشهر على تنصيب الحكومة، ومع ذلك فلا زال موضوع القانون التنظيمي الخاص بالأمازيغية غائبا من أجندتها وانشغالاتها، لأن أمامها ولاية خمس سنوات ويمكنها أن لا تناقش هذا القانون إلا في الشهور الأخيرة من حكمها. وهكذا تحوّل القانون التنظيمي الخاص بالأمازيغية من مجرد وسيلة لتفعيل الطابع الرسمي لها إلى غاية في ذاتها، ينتظر الجميع بلهفة صدوره بغض النظر عن مضمونه ومحتواه. مع أن إصدار القانون التنظيمي لترسيم الأمازيغية كان يجب أن يكون ضمن "مستعجلات" الحكومة، لأن عليه يتوقف إنجاز المهام المتبقية واستكمال المراحل الأخرى المرتبطة بعملية ترسيم الأمازيغية.

يضاف إلى هذه التخوفات أن القانون التنظيمي للأمازيغية سيصدره برلمان سبق أن اتخذ قرارا يمنع استعمال الأمازيغية من طرف أعضاء هذه المؤسسة التشريعية، بمناسبة مداخلة بالأمازيغية للنائبة السيدة فاطمة تباعمرانت. وهو ما يعتبر مؤشرا سلبيا عن الكفة التي سيميل إليها هذا القانون التنظيمي الذي سيحدد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية.

إن الأمازيغية، نظرا لما عانته من إقصاء لأزيد من نصف قرن، تحتاج إلى تمييز إيجابي يتمثل في التدخل المباشر للدولة لتفرض القرارات الخاصة بالأمازيغية، مستعملة وسائلها القانونية والإدارية والمؤسساتية. وهذا ما كان يوفره الفصل 19 من الدستور السابق.

الصافي مومن علي:

بعدما أسند الفصل الخامس من الدستور للمجلس الأعلى للغات والثقافة المغربية مهمة تخطيط السياسة اللغوية والثقافة المغربية، فإن تفعيل هذه السياسة ينبغي في تقديري أن تبلورها الآليات القانونية التالية :

1. الظهائر الملكية من منطلق الفصل 24 من الدستور الذي يخول للملك سلطة السهر على صيانة حقوق وحريات المواطنين والمواطنات والجماعات، وعلى احترام الدستور، ثم كذلك الفصل 42 الذي ينص على ممارسة جلالته مهامه الدستورية بمقتضى ظهائر ملكية.
2. المراسيم والقرارات الوزارية على اعتبار أن الوزراء بمقتضى الفصل 93 من الدستور هم المسؤولون عن تنفيذ سياسة الدولة بوجه عام، كل في القطاع المكلف به، وفي إطار التضامن الحكومي.
3. قوانين صادرة عن السلطة التشريعية استنادا إلى الفقرة الأخيرة من الفصل 71 التي تخول للبرلمان صلاحية التصويت على قوانين تضع إطارا للأهداف الأساسية لنشاط الدولة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية.
4. البرامج والأنشطة العملية التي يقوم بها المجلس لتنفيذ قراراته.

السؤال 4: ما تصوركم لأساليب إدماج الأمازيغية باعتبارها لغة رسمية في السياسات العمومية والمؤسسات؟

محمد بودهان

جاء في الفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الدستور: «... يحدد قانون تنظيمي مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، وكيفيات إدماجها في مجال التعليم، وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، وذلك لكي تتمكن من القيام مستقبلا بوظيفتها، بصفتها لغة رسمية».

وينص الفصل الخامس من ظهير أجدير على «إعداد برامج للتكوين الأساسي والمستمر لفائدة الأطر التربوية المكلفة بتدريس الأمازيغية والموظفين والمستخدمين الذين تقتضي مهنتهم استعمالها». وينص الفصل الثاني من نفس الظهير «على إدراج الأمازيغية في المنظومة التربوية وضمان إشعاعها في الفضاء الاجتماعي والثقافي والإعلامي الوطني والجهوي والمحلي».

فتحديد، عبر قانون تنظيمي، «...كيفيات إدماجها في مجال التعليم، وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية...»، هي مهام سبق أن نص عليها إذن ظهير أجدير، ولم ينجز منها شيء كثير. وهذا يعني العودة إلى نقطة الصفر كنوع من «السيزيفية». فما كان مفترضا ومنتظرا أن يكون قد نُفذ وانتُهي منه بصفة تامة وجدية (إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة) لينطلق منه ترسيم الأمازيغية باعتباره تراكم تحقق وأُنجز، أصبح هو المهمة الجديدة لترسيم الأمازيغية، أي إدماجها في مجال التعليم وفي مجالات الحياة العامة. ليس هناك إذن تراكم ولا تقدم إلى الأمام، بل هناك مراوحة ودوران في نفس المكان. النتيجة أن دسترة الأمازيغية، بالصيغة التي وردت بها، تعطي الانطباع بأن هناك عودة إلى الخلف، أي العودة إلى المهام التي نص عليها ظهير أجدير لـ17 أكتوبر 2001. وهذا راجع إلى أن هذه المهام لم تنجز كما كان منتظرا. فباستثناء مجال الإعلام السمعي البصري وترسيم حرف "تيفيناغ"، يمكن القول بأن كل المشاريع الأخرى مثل التكوين الأساسي والمستمر لفائدة الموظفين والمستخدمين (الفصل 5 من ظهير أجدير)، وإدراج الأمازيغية في المنظومة التربوية وضمان إشعاعها في الفضاء الاجتماعي (الفصل الثاني من ظهير أجدير) لم تعرف طريقها إلى التطبيق. وأوضّح هنا أن تدريس الأمازيغية، رغم ما يقال من أن عدد التلاميذ يتجاوز نصف مليون، لم يشرع فيه بعدُ، نعم أقول لم يشرع فيه بعدُ بالشروط التربوية واللوجيستيكية والسياسية التي يتطلبها تدريس لغة ما. وليس من الضروري أن يكون المرء مختصا في علوم التربية ليستنتج أن تدريس الأمازيغية لم يبدأ بعدُ بالمعني الكامل والحقيقي للفظ "تدريس"، إذ يكفي أن نلاحظ أنه بعد تسع سنوات من التدريس المزعوم للأمازيغية لا نجد تلميذا واحدا يستطيع تحرير رسالة بالأمازيغية، مع أن المفترض في من درس لغة كل هذه المدة أن يكون قادرا، ليس على كتابة رسائل بها فحسب، بل على تدريسها كأستاذ لهذه اللغة نفسها.

وهنا أنبّه أن المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية بريء من هذا الفشل والإفشال لتدريس الأمازيغية. بل إن هذه المؤسسة بذلت مجهودا جبارا ومتواصلا لإعداد البرامج والمناهج والكتب المدرسية وتوفير كل العتاد البيداغوجي لإنجاح مشروع تدريس الأمازيغية. لكن هذه المؤسسة لا تملك سلطة تنفيذ برامجها ومخططاتها، التي يرجع القرار فيها إلى السلطات الحكومية التي تعاملت باستخفاف ولامبالاة مع قرارات ومشاريع المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.

لماذا أستحضر هنا فشل مشروع تدريس الأمازيغية؟ لأن استعمال الأمازيغية لغة رسمية يعني استخدامها في مؤسسات الدولة ووثائقها الرسمية. وهو ما يشترط في من سيستعملها من الموظفين أن يكون قد تعلمها ودرسها. فمن هو هذا الموظف الذي يتقن اليوم الكتابة بالأمازيغية حتى يستعملها في الإدارة ويحرر بها الوثائق والمستندات؟ لا أحد.

لهذا فإن الشرط الأول الواقف لتفعيل ترسيم الأمازيغية، هو البدء بتعميم تدريسها بجدية وصدق، مع توفر إرادة سياسية جدية وصادقة كذلك. وينبغي، لنجاح هذا التدريس، تخصيص

حصص كافية من 5 ساعات أسبوعية فأكثر، مع إعطائها معاملا محفزا كتمييز إيجابي "لتطبيع" المغاربة معها وحملهم على تعلّمها.

ويجب، كإجراءات مصاحبة وغير مكلفة، التعجيل بتعميم كتابة أسماء المؤسسات العمومية وعلامات المرور ورأسيات en-tête بطاقات التعريف الوطنية ورخص السياقة والبطاقات الرمادية وجوازات السفر وكل الوثائق الرسمية، وكذلك أسماء قطع النقود والأوراق البنكية الجديدة بالأمازيغية، لما لذلك من وقع بصري يعوّد المغاربة على الكتابة الأمازيغية وحرفها "تيفيناغ".

كما يجب إصدار قوانين تدعم الاستعمال الرسمي للأمازيغية، مثل التنصيص على شرط إتقان الأمازيغية لشغل المناصب العمومية، بعد مدة معقولة قد تقدر بخمسة عشر سنة، حتى تتاح الفرصة للمغاربة لتعلم الأمازيغية وإتقانها عن طريق المدرسة.

الصافي مومن علي

أعتقد أن الدستور في الفقرة الرابعة من الفصل الخامس قد أسند صراحة للقانون التنظيمي المنصوص عليه في هذه الفقرة، مهمة تحديد كيفيات هذا الإدماج ومراحله ومجالاته، لتمكين الأمازيغية من القيام بوظيفتها باعتبارها لغة رسمية.

السؤال 5: ما هي، في نظركم، الوسائل الكفيلة بضمان التشارك والتفاعل بين المؤسسات التي تهتم باللغات والتعابير الثقافية المغربية؟

محمد بودهان:

إذا افترضنا أن هذه المؤسسات، في الحالة التي لا تلغى فيها لتندمج ضمن المجلس الوطني للغات والثقافة، هي المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، وأكاديمية محمد السادس للغة العربية، التي أعلن رئيس الحكومة في التصريح الحكومي أنه سيرسيها، ثم مجلس اللغات والثقافة، فإن التشارك والتفاعل بينها قد يمر عبر السياسة اللغوية والثقافية العامة التي يهيئها المجلس الوطني للغات بتنسيق مع المؤسسات المعنية، ثم تقوم هذه الأخيرة بتنفيذ هذه السياسة حسب اختصاصاتها المحددة. وهذا يقتضي من هذه المؤسسات، من غير المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية، أن تأخذ بعين الاعتبار المعطى الجديد المتمثل في الاعتراف بالأمازيغية لغة رسمية ومكونا للهوية المغربية، مما يفرض على هذه المؤسسات، وخصوصا المشتغلة في حقل اللغة العربية، أن تتخلى عن سياسة التعريب بشكلها الإقصائي المعروف، وتفصل بين العناية بالعربية باعتبارها لغة وبين التعريب باعتباره إيديولوجيا ترمي إلى إقصاء لغات وهويات أخرى.

الصافي مومن علي

هذه الوسائل منها:

1. انفتاح هذه المؤسسات على بعضها البعض، للاستفادة من خبراتها وتجاربها.
2. إبرام اتفاقيات شراكة للتعاون في ما بينها.
3. القيام بأنشطة مشتركة دائمة ومؤقته لتكريس تقاربها وتفاعلها.
4. تبادل الزيارات بين أعضائها لخلق فرص التعاون والحميمية في ما بينهم.

السؤال 6: راكم المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية مجموعة من المكتسبات لصالح اللغة والثقافة الأمازيغيتين. ما هو الدور الذي تتوقعونه لهذه المؤسسة في ظل التصور الجديد الذي جاء به الدستور؟

محمد بودهان:

هناك من تنبأ بالاستغناء عن المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية استنادا إلى ما جاء في الفصل الخامس بخصوص المجلس الوطني للغات والثقافة الذي يقول: «...ويضم (المجلس) كل المؤسسات المعنية بهذه المجالات». وهو ما قد فهم منه البعض أن هذه المؤسسات، وضمنها معهد الأمازيغية، قد تندمج في المجلس الوطني للغات ولن يعود لها وجود مستقل قائم بذاته.

وقد كان منتظرا من الدستور الجديد أن ينص على المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية باعتباره مؤسسة دستورية، أسوة بالعديد من المؤسسات العمومية التي نص عليها هذا الدستور في الفصول 161 إلى الفصل 170. لكنه لم يفعل، مما يحمل على الاعتقاد أن هذه المؤسسة لن يكون لها أي دور بعد المقتضيات الدستورية الجديدة. وإذا أضفنا إلى ذلك أن أعضاء مجلس إدارتها لم يتم تعويضهم منذ انتهاء ولايتهم في ماي 2010، يتأكد أكثر أن المعهد قد يُستغنى عنه بعد إنشاء المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

لكن بالرجوع إلى التصريح الحكومي الذي قدمه السيد بنكيران أمام مجلس النواب يوم 19 يناير 2012، نجده يقول فيه: «اعتماد منهجية تشاركية مع مختلف الفاعلين في مجال النهوض باللغة والثقافة الأمازيغيتين، مع تعزيز دور المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية باعتباره مؤسسة وطنية فاعلة في هذا المجال، وإعادة النظر في اختصاصاته على ضوء إحداث المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية»، «تحفيز الباحثين على نشر منتوجاتهم الفكرية، الأدبية منها والعلمية والثقافية، وعلى وجه الخصوص الأمازيغية منها في إطار من التعاون المشترك مع المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية». المعهد إذن باقٍ ولو أن تعديلات

ستطرأ على بعض اختصاصاته تجنبا لكل تداخل في هذه الاختصاصات بين المعهد والمجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.

في الحقيقة، عندما نحلل دور ومهام المعهد، نخلص إلى أن الحاجة إليه اليوم ماسّة أكثر مما كانت قبل دستور فاتح يوليوز 2011. لماذا؟

لقد سبقت الإشارة إلى أن العديد من مهام ومشاريع المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية لم تعرف طريقها إلى التطبيق لتقاعس السلطات الحكومية، مالكة قرار تنفيذ مشاريع المعهد. ولهذا نسمع بعض المناوئين للأمازيغية يتحدثون عن "الأمازيغية الإركامية" باعتبارها لغة لا علاقة لها بالأمازيغية التي يستعملها المواطنون. هذا "صحيح" من ناحية إذا عرفنا أن الأمازيغية، ببرامجها ومناهجها ومعاجمها التي أعدها المعهد، لم تدخل بعدُ المدرسة ولا تستعمل في مؤسسات الدولة، بل بقيت مشاريع داخل المعهد ولم تنفذ ميدانيا لتلكؤ أصحاب القرار كما سبق القول.

أما اليوم، بعد أن أصبحت الأمازيغية لغة رسمية ينتظر استعمالها في مؤسسات الدولة وفي مجالات الحياة العامة، فإن هذه هي فرصة تلك "اللغة الإركامية" لتستعمل باعتبارها لغة أمازيغية ـ وليس إركامية ـ، موحدة ومعيارية، في مؤسسات الدولة ومرافقها لتقوم «بوظيفتها، بصفتها لغة رسمية» كما جاء في الفصل الخامس.

من هنا ندرك حجم المهام الكبيرة والكثيرة التي تنتظر المعهد لمواكبة عملية تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، مع كل ما يتطلبه ذلك من إعداد للمعاجم والمصطلحات وترجمة للوثائق فضلا عن الإشراف على عملية التدريس فيما يخص تهييئ البرامج وتكوين الأساتذة.

ولا ننسى أن تجربة أزيد من عشر سنوات من الإنتاج والإنجاز والعطاء للمعهد لا يمكن الاستغناء عنها إلا إذا كانت هناك نية الاستغناء عن الأمازيغية نفسها. ولهذا نجد التصريح الحكومي يؤكد، بخصوص تفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية على «صيانة المكتسبات المحققة»، والتي يعني بها منجزات المعهد في مجال النهوض بالأمازيغية.

الصافي مومن علي:

إن أول ما ينبغي التذكير به هنا أن المعهد مؤسس بظهير ملكي، ولذلك فإن تعديله أو تتميمه أو إلغاءه لا يكون إلا بظهير آخر، تطبيقا للفصل السادس من الدستور، الفقرة ما قبل الأخيرة، التي تعتبر احترام تراتبية القواعد القانونية، من المبادئ الدستورية الملزمة.

أما بخصوص سؤالكم عن المكتسبات التي راكمها المعهد لصالح اللغة والثقافة الأمازيغيتين، فإنها بلا شك تعتبر مكتسبات وطنية بامتياز، لصدورها عن مؤسسة رسمية أحدثتها أسمى سلطة في البلاد، وهي الملك، وذلك في إطار قيام جلالته بمهامه التي يخولها له الدستور باعتباره رئيسا للدولة، الساهر على صيانة حقوق وحريات المواطنين والجماعات، الضامن لاستقرار الأمة ودوامها.

وفي ما يتعلق بدور هذا المعهد في ظل التصور الجديد للدستور فأراه يتمثل في ما يلـــــي :

- استمراره في إبداء المشورة السديدة لجلالة الملك بشأن المحافظة على الأمازيغية والنهوض بها، وكيفيات إدماجها في مجالات الحياة العامة باعتبارها لغة رسمية.

- مشاركته بواسطة عميده، باعتباره عضوا في المجلس الأعلى للغات والثقافة المغربية، للمساهمة في إعداد سياسة هذا المجلس، وفي إصدار قراراته في شأن تدبير التعدد اللغوي والثقافي.

- قيامه بتنفيذ قرارات المجلس المذكور في ما يرجع إلى الأمور الداخلة في اختصاصه.

- مواصلة اضطلاعه بكل المهام المسندة إليه بمقتضى المادة الثالثة من ظهير إحداث المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.

- تخويله الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لتوسيع مركز التهيئة اللغوية، ليقوم ز بدوره الأكاديمي في إعداد المعاجم المختلفة للأمازيغية، وفي الاستجابة في أقرب الآجال لمتطلبات المرافق العمومية المتزايدة بشأن المصطلحات اللغوية الضرورية وذلك أسوة بما تقوم به الأكاديميات اللغوية العالمية، في تدبير المحافظة على اللغات وتطويرها.

- تعديل الفصل الخامس من ظهير المعهد الملكي، بإلغاء فقراته الثانية والثالثة والرابعة، وذلك إذا ما تقرر تعيين الشخصيات الرسمية الواردة في هذه الفقرات، في تركيبة أعضاء المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية.